mroftalp htehaB ni knil muideM

المحاضرات

محاضرة صلّوا كما رأيتُموني أُصلّي - لفضيلة الشيخ أد #سامي_الصقير 03 ربيع الأول 6441 هـ

سامي بن محمد الصقير

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين واصلي واسلم على نبينا محمد خاتم النبيين وامام المتقين وعلى اله واصحابه واتباعه باحسان الى يوم الدين اما بعد فان النبي صلى الله عليه وسلم - 00:00:21

قد بين في امته البيان المبين وبلغهم اعظم اعظم بلاغ واتمه امتثالا لقول الله عز وجل يا ايها الرسول بلغ ما انزل اليك من ربك فبلغ عليه الصلاة والسلام ما انزل الله اليه - 00:00:45

من القرآن والوحي وكان مما بينه النبي صلى الله عليه وسلم لامته الصلاة التي هي اعظم اركان الاسلام بعد الشهادتين وهي الفاصل بين الاسلام وبين الكفر قال الله تعالى فان تابوا واقاموا الصلاة واتوا الزكاة فاخوانكم في الدين - 00:01:10

وقال النبي صلى الله عليه وسلم العهد الذي بيننا وبينهم الصلاة فمن تركها فقد كفر وقال بين الرجل وبين الكفر والشرك ترك الصلاة ولعظم هذه الصلاة وقد فرضها الله تعالى - 00:01:41

على هذه الامة خمسين صلاة ثم خففت الى خمس صلوات فكانت كانت خمسا في الفعل وخمسين في الميزان وقد بين النبي صلى الله عليه وسلم هذه الصلاة بقوله تارة وبفعله تارة - 00:02:01

وبهما معا تبين الصلاة بقوله كما في حديث المسيء الاتي وبين الصلاة بفعله فانه صلى وقال لامته صلوا كما رأيتموني اصلي وجمع بين الامرين فبين ذلك بقوله وفعله فانه صلى الله عليه وسلم صلى ذات يوم - 00:02:27

على المنبر فكان اذا اراد ان يسجد نزل فسجد وقال انما فعلت ذلك لتأتموا بي ولتعلموا صلاتي ومن اجمع الاحاديث في بيان صفة الصلاة حديث ابي هريرة رضي الله عنه - 00:02:55

ان رجلا دخل والنبي صلى الله عليه وسلم جالس بين اصحابه فسلم فرد عليه السلام بعد ان صلى ركعتين لا يطمئن فيهما فقال له ارجع وصل فانك لم تصلي فرجع فصلى - 00:03:18

ثم اتى الى النبي صلى الله عليه وسلم فسلم عليه فرد عليه السلام فقال ارجع فصلي فانك لم تصلي ورده ثلاثا. فلما كان في الثالثة قال الرجل للرسول صلى الله عليه وسلم والذي بعثك بالحق - 00:03:40

لا احسن غير هذا فعلمني فعلمه النبي صلى الله عليه وسلم وبين له وقال له اذا قمت الى الصلاة الحديث هذا الحديث يعتبر من اجمع الاحاديث في بيان صفة الصلاة من تعليم الرسول صلى الله عليه وسلم - 00:04:00

فقال لي هذا الرجل اذا قمت الى الصلاة ومعنا اذا قمت الى الصلاة اي اذا اردت ان تقوم الى الصلاة الشرط الداخل على الفعل هنا يراد به ارادة الفعل مع قرب وقوعه - 00:04:25

وذلك ان الشرط الداخل على الفعل باللغة العربية وفي النصوص الشرعية يرد على وجوه ثلاثة الوجه الاول ان يكون المراد بالشرط على الفعل ارادة الفعل مع قرب وقوعه كقول الله عز وجل يا ايها الذين امنوا اذا قمتم الى الصلاة فاغسلوا وجوهكم - 00:04:46

فمعنى اذا قمتم اي اذا اردتم القيام وكما في هذا الحديث الوجه الثاني ان يكون المراد بالشرط الداخلي على الفعل الشروع فيه والتلبس به ومنه حديث جابر رضي الله عنه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا خطب - 00:05:16

احمرت عيناه وعلا صوته واشتد غضبه حتى كأنه منذر جيش يقول صبحكم ومساكم معنى قولك كان اذا خطب ليس المراد اذا اراد

ان يخطب وانما المراد اذا شرع في الخطبة وتلبس بها - 00:05:40
الوجه الثالث ان يكون المراد بالشرط الداخلي على الفعل الفراغ والانتهاء من الفعل لقوله عز وجل فاذا قضيتم مناسككم ومنه ايضا قول النبي صلى الله عليه وسلم في شارب الخمر اذا شرب فاجلدوه. ليس المراد اذا اراد ان يشرب وانما المراد - 00:06:01
اذا تحقق منه الشرب قال اذا قمت الى الصلاة فاسبغ الوضوء وقوله اذا قمت يدل على وجوب القيام في الصلاة والقيام في الصلاة ركن من اركانها لا تصح الصلاة الا به - 00:06:25
لكن يسقط القيام اربع مواضع الموضع الاول عند العجز فاذا عجز عن القيام سقط عنه في عموم قول الله عز وجل فاتقوا الله ما استطعتم ولقول النبي صلى الله عليه وسلم اذا امرتكم بامر فاتوا منه ما استطعتم - 00:06:48
ولخصوص حديث عمران ابن حصين ان الرسول صلى الله عليه وسلم قال له صل قائما فان لم تستطع فقاعدا فان لم تستطع فعلى جنب وضابط العجز الذي يسقط القيام هو ما يذهب الخشوع - 00:07:14
بحيث انه لو صلى قائما لم يخشع في صلاته ولم يخضع في صلاته بحيث ان هذا الالم او هذا المرض يشوش عليه صلاته. فحينئذ يجوز له ان يصلي جالسا المسألة الثانية مما يسقط فيه القيام - 00:07:36
في صلاة النفل لقول النبي صلى الله عليه وسلم اجر صلاة القاعد على النصف من اجل صلاة القائم الصلاة النافلة والتطوع يجوز للانسان ان يصليها وهو جالس لكن ان صلاها جالسا بغير عذر فله نصف اجر القائم - 00:08:03
وان صلاها جالسا بعذر فله اجر القائم لقول النبي صلى الله عليه وسلم اذا مرض العبد او سافر كتب له ما كان يعمل صحيحا مقيما فيجوز للانسان ان يصلي الصلاة النافلة وهو جالس مطلقا سواء لعذر ام لغير عذر - 00:08:29
لكن ان كان بغير عذر فله نصف اجر القائم وان كان لعذر فله اجر قائم ولهذا قال النبي صلى الله عليه وسلم اجر صلاة القاعد على النصف من اجل صلاة القائم - 00:08:55
المسألة الثالثة او الموضع الثالث مما يسقط فيه القيام في حال الخوف اذا كان الانسان خائفا جاز له ان يصلي جالسا ولو كان قادرا على القيام قال العلماء كما لو كان بينه وبين - 00:09:14
او سبع جدار قصير لو قام لرآه العدو او رآه السبع فحينئذ يجوز ان يصلي قاعدا حفاظا على نفسه الموضع الرابع والمسألة الرابعة مما يسقط فيه القيام اذا ابتدأ الامام الصلاة قاعدا - 00:09:34
فان المأموم يجب عليه ان يصلي قاعدا ولو كان قادرا على القيام لقول النبي صلى الله عليه وسلم الامام انما جعل الامام ليؤتم به ثم قال واذا صلى قاعدا فصلوا قعودا - 00:09:58
لكن المراد اذا ابتدأ الصلاة قاعدا واما اذا اذا ابتدأ الامام الصلاة قائما ثم حصلت له علة فجلس فان المأموم يتم الصلاة قائما ففرق بين ان يبتدأ الصلاة قاعدا وبين ان يبتدأ الصلاة قائما - 00:10:16
فان ابتدأ الصلاة قاعدا وجب على المأموم ان يصلي قاعدا وان ابتدأ الامام الصلاة قائما ثم حصلت له علة فجلس فان فان المأموم يتم صلاته قائما وجوبا والدليل على هذا التفريق ما جاء في السنة - 00:10:44
فان النبي صلى الله عليه وسلم في مرض موته لما استخلف ابا بكر ليصلي بالناس وفي يوم من الايام احث النبي صلى الله عليه وسلم بنشاط فخرج من بيته الى المسجد - 00:11:05
يتهادى بين رجلين ورجلاه تخطان الارض فلما رآه ابو بكر رضي الله عنه وهو يصلي بالمسلمين تأخر فاشار النبي صلى الله عليه وسلم اليه ان ابقى مكانك ثم ان الرسول صلى الله عليه وسلم - 00:11:24
جلس عن يسار ابي بكر ابو بكر قائم والرسول صلى الله عليه وسلم جالس فانتقل انت قلت الامامة من ابي بكر الى الرسول صلى الله عليه وسلم الصحابة رضي الله عنهم صلوا - 00:11:44
خلف النبي صلى الله عليه وسلم وهو جالس صلوا قياما. لان ابا بكر ابتدأ بهم الصلاة وهو قائم فوجب عليهم الاهتمام واما اذا ابتدأ الصلاة قاعدا فانهم يجلسون. ولذلك النبي صلى الله عليه وسلم لما سقط من الفرس - 00:12:06

واصاب قدمه ما اصابه صلى جالسا فصلى الصحابة خلفه قياما فاشار اليهم ان اجلسوا اذا هذه اربع مسائل يسقط فيها القيام في الصلاة قال اذا قمت الى الصلاة فاسبغ الوضوء - 00:12:29

اسبغ اي اتم ومنه قول الله عز وجل واسبغ عليكم نعمه ظاهرة وباطنة واسباغ الوضوء هو اتمامه وهو نوعان اسباغ واجب واسباغ مستحب اما الاسباغ الواجب فهو غسل الاعضاء الاربعة - 00:12:49

التي امر الله تعالى بها في اية الوضوء. فقال يا ايها الذين امنوا اذا قمتم الى الصلاة فاغسلوا وجوهكم وايديكم الى المرافق وامسحوا برؤوسكم وارجلكم الى الكعبين هذه الاعضاء الاربعة هي التي يجب تطهيرها. اغسلوا وجوهكم - 00:13:16

هذا الاول غسل الوجه والوجه ما تحصل به المواجهة وحده من منتهى شعر الرأس المعتاد الى من حدر من اللحيين والذقن طولا ومن الاذن الى الاذن عرظا والفم والانف داخلاني في الوجه - 00:13:38

وعلى هذا تجب المضمضة والاستنشاق اغسلوا وجوهكم وايديكم الى المرافق. هذا هو الفرض الثاني وهو غسل اليدين الى المرفقين. يعني مع المرفقين وهنا ايضا انبه على مسألة قد تقع من بعض الناس - 00:14:02

وهو انه عندما يتوضأ يغسل كفيه عند ابتداء الوضوء وهذا سنة ثم يغسل وجهه ثم يغسل يديه اذا اراد ان يغسل يديه لا يغسل كفين يقول قد غسلتهما عند ابتداء الوضوء - 00:14:23

وهذا خطأ لان غسلهما عند ابتداء الوضوء سنة وليس واجبا والغسل هنا عند غسل الكفين عند غسل اليد ارض وواجب ثم قال وامسحوا برؤوسكم امسحوا برؤوسكم فيمسح رأسه ولابد من استيعاب الرأس. والسنة ان يقبل بيديه ويدبر - 00:14:43

ثم قال وارجلكم الى الكعبين اي واغسلوا ارجلكم الى الكعبين هذا هو الوضوء الواجب ان يغسل الاعضاء الاربعة. ولهذا قال اغسلوا وجوهكم والغسل لابد فيه من جريان الماء على العضو - 00:15:14

لابد فيه من جريان الماء على العضو فلا يجزئ لو بل يده بالماء وصار يمسح على وجهه او يمسح على يديه بل لا بد ان يجري الماء على العضو لان الغسل لا يسمى غسلا الا اذا جرى الماء على العضو - 00:15:35

اما النوع الثاني من الاسباغ وهو الاسباغ المستحب ما هو ان ياتي بما زاد على غسل الاعضاء الاربعة من المبالغة بالمضمضة والاستنشاق كما قال النبي صلى الله عليه وسلم في حديث لقيط ابن صبرة وبالغ - 00:15:55

بالاستنشاق الا ان تكون صائما ومنها ايضا تخليل اللحية الكثيفة ومنها ايضا تخرير الاصابع اصابع اليدين والرجلين وهو في الرجلين اكد الى غير ذلك مما جاءت به السنة اذا قمت الى الصلاة فاسبغ الوضوء ثم استقبل القبلة - 00:16:18

ثم استقبل القبلة فكبر والقبلة هي الوجهة والمراد بها الكعبة شرفها الله وسميت قبلة لانها تكون قبالة المصلي يعني امامه ولانه يستقبلها وقد كان النبي صلى الله عليه وسلم في اول امره حينما فرضت الصلاة - 00:16:44

كان يستقبل بيت المقدس لما كان في مكة فكان يصلي بين الركن اليماني والحجر الاسود فيجعل الكعبة بينه وبين بيت المقدس ولما هاجر الى المدينة بقي نحوا من من ستة عشر شهرا او سبعة عشر شهرا وهو يستقبل بيت المقدس - 00:17:12

وكان صلى الله عليه وسلم يتطلع ويتشوف الى ان يوجه الى الكعبة لماذا؟ لان الكعبة هي قبلة الانبياء واستقبال بيت المقدس انما هو من تحريف اليهود وغيرهم وكان صلى الله عليه وسلم يتطلع ويتشوف - 00:17:43

وقد اشار الله تعالى الى هذا في قوله قد نرى تقلب وجهك في السماء فلنولينك قبلة ترضاها الى ان قال فولي وجهك شطر المسجد الحرام وتأمل هنا قال قد نرى تقلب وجهك - 00:18:06

مع ان الذي يتقلب بالنسبة للنبي صلى الله عليه وسلم هو بصره لكن يلزم من تقلب الوجه تقلب البصر والعكس فكان النبي صلى الله عليه وسلم بعد ذلك يستقبل الكعبة - 00:18:25

استقبال القبلة شرط من شروط صحة الصلاة لقول الله تعالى فولي وجهك شطر المسجد الحرام وقال النبي صلى الله عليه وسلم ثم استقبل القبلة ما هو شرط من شروطها لكن - 00:18:43

يسقط الاستقبال في مسائل المسألة الاولى عند العجز فاذا عجز الانسان عن استقبال القبلة سقط عنه كالمريض الذي لا يستطيع

التوجه الى القبلة فحينئذ يستقبل ما تيسر له من اي جهة لعموم قول الله عز وجل فاينما تولوا فثم وجه الله - 00:19:04
المسألة الثانية في النافلة في السفر وقد كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي النافلة على راحلته اينما توجهت به اينما توجهت به فيجوز المسافر ان يصلي النافلة على سفره على راحلته يعني على سيارته ونحوه - 00:19:32
ولو الى غير القبلة ولو الى غير قبلة فقبلته جهة سيره المسافر المتنفل له قبلتان قبلة اصلية وهي الكعبة وقبلة فرعية بجرية وهي جهة سيره فاما اذا لم يستقبل لا القبلة الاصلية - 00:19:59
ولا القبلة الفرعية فلا تصح صلاته فلو كان متجها جهة الشمال والقبلة عن يساره فاما ان يستقبل جهة الشمال التي هي جهة سيره. واما ان يستقبل عن يساره الذي هو القبلة. اما اذا لم - 00:20:24
بالله هذا ولا هذا فلا تصح الصلاة لانه لم يستقبل قبلة لا اصلية ولا فرعية المسألة الثالثة مما يسقط فيه الاستقبال في صلاة الخوف. قال الله تعالى فان خفتم فرجالا او ركبانا - 00:20:45
والمسألة الرابعة عند الاشتباه فاذا اجتمعت القبلة على الانسان فانه يصلي الى ما يغلب على ظنه انه هو القبلة ومتى اجتهد الانسان في الاستدلال القبلة وصلى ثم تبين له ان - 00:21:06
اجتهاده خطأ وانه استقبل غير القبلة فلا اعادة عليه فلو فرض مثلا ان رجلا كان في برية وحضر وقت الصلاة واراد ان يصلي فاجتهد في معرفة القبلة وغلب على ظنه ان القبلة في جهة معينة - 00:21:31
ثم تبين بعد ذلك ان القبلة في غير الجهة التي صلى اليها فان صلاته صحيحة لانه اتقى الله تعالى ما استطاع وقد قال الله تعالى فاتقوا الله ما استطعتم ثم قال النبي صلى الله عليه وسلم فاسبغوا الوضوء ثم استقبل القبلة فكبر - 00:21:55
اي قل الله اكبر وهذه تكبيرة الاحرام وهي ركن لا تنعقد الصلاة الا بها لقول النبي صلى الله عليه وسلم بالصلاة تحريمها التكبير وتحليلها التسليم فتكبيرة الاحرام ركن من اركانها - 00:22:19
والتكبيرات في الصلاة على اقسام ثلاثة ركن وواجب وسنة ركن وواجب وسن وسنة فاما التكبيرات التي هي ركن فهي اولا تكبيرة الاحرام في جميع الصلوات من فرض ونفل وثانيا تكبيرات صلاة الجنازة الاولى والثانية والثالثة والرابعة. والخامسة ان زاد - 00:22:45
قال العلماء لان كل تكبيرة منها بمثابة ركعة هذا التكبير الذي هو ركن ثانيا تكبير هو واجب وهي تكبيرات الانتقال التكبير للركوع والسجود والرفع منه والقيام. هذه التكبيرات التي تسمى تكبيرات الانتقال هي واجب - 00:23:17
ومعنى واجبة انه اذا تعمد الانسان تركها بطلت صلاته وان تركها سهوا او نسيانا فان كان مع الامام تحملها عنه وان لم يكن مع الامام فانه يجبر ذلك في سجود السهو - 00:23:44
وهذا هو الفرق كما سيأتي بين الركن وبين الواجب اذا التكبيرات التي تكون واجبة هي تكبيرات الانتقال الثالث سنة تكبيرات هي سنة ومنها من السنة اولا التكبيرات الزوائد في صلاتي العيدين والاستسقاء - 00:24:06
التكبيرة الزوائد التي هي ست في الاولى وخمس في الثانية. هذه سنة. فلو صلى العيد او الاستسقاء بدون ان يكبر هذه التكبيرات الزوائد فصلاته صحيحة الثاني تكبير المسبوق تكبير المسبوق - 00:24:31
اذا ادرك امامه راكعا وتكبيره للركوع سنة فمثلا لو دخلت مع الامام وهو راكع الافضل والسنة ان تكبر تكبيرتين اولا تكبيرة للاحرام وهذه ركن والثانية تكبيرة للركوع وهذه سنة لكن لو اقتصرت على تكبيرة الاحرام فقط فقلت الله اكبر وركعت من غير تكبير فالصلاة صحيحة - 00:24:52
ولو كبرت ونويت بهذا التكبير الاحرام والركوع صح ذلك ايضا لكن من الخطأ ما يفعله بعض الناس انه اذا ادرك الامام راكعا كبر حال هوية لا يكبر وهو قائم وانما يقول الله اكبر وهو يهوي - 00:25:29
وهذا لا تصح صلاته لماذا؟ لانه لم يأت بتكبيرة الاحرام وهو قائم من شرط تكبيرة الاحرام ان تأتي بها حال القيام اما حال الهوي فانه لا يصح اذا هذه هي - 00:25:57

تكبيرات التي هي سنة. اذا التكبير في الصلاة ركن وهو تكبيرة الاحرام والتكبيرات الزواج في صلاتين انا تكبيرة الاحرام وتكبيرات صلاة الجنازة والثاني واجب وهو الانتقال والثالث سنة وهي التكبيرات الزوائد - 00:26:17

في صلاتي العيدين والاستسقاء وتكبير المسبوق اذا ادرك امامه راكعا السنة ان يكبر تكبيرتين ولكن لو اقتصر على تكبيرة واحدة وصلاته صحيحة لكن لابد ان تكون على هذه كبيرة للإحرام - 00:26:44

اه ذكرنا فيما تقدم ان التكبيرات التي هي تكبيرات الانتقال واجبة ومعنى كونها واجبة ان الانسان اذا تعمد تركها بطلت صلاته وان تركها سهوا او نسيانا فان كان مع الامام تحمل الامام ذلك عنه - 00:27:05

وان كان منفردا جبر ذلك بسجود السهو وهذا هو الفرق بين الركن والواجب الصلاة لها اركان ولها واجبات الركن والواجب يشتركان ويفترقان يشتركان في ان من تعمد تركهما بطلت صلاته - 00:27:30

فمن تعمد ان يترك الركوع او قراءة الفاتحة او اي ركن من اركان الصلاة بطلت صلاته كذلك ايضا الواجبات من تعمد ان يترك التسبيح في الركوع او في السجود ركع ولم يسبح عمدا فصلاته باطلة - 00:27:56

يفترقان في حال النسيان الركن لا لا يجبر لابد من الاتيان به فلو ترك ركنا من اركان الصلاة لم تصح صلاته الا به اما الواجب اذا ترك فكما لو ترك تسبيح ركوع او سجود او تشهد او نحو ذلك - 00:28:19

فان كان مع الامام تحمل الامام ذلك عنه وان كان يصلي وحده جبر ذلك بسجود السهو وهذا كما تقدم بخلاف الركن الركن لا يجبر فلو فرض مثلا ان شخصا يصلي - 00:28:44

قرأ الفاتحة وقرأ سورة ثم هوى الى السجود ولم يركع فيجب عليه ان يرجع وان يأتي بهذا الركن الذي تركه وهو الركوع حتى لو فرح انه سجد السجة الاولى وجلس وجلس بين بين السجدتين - 00:29:04

يجب عليه ايضا ان يرجع ويقوم ويأتي به. فكل من ترك ركنا من اركان الصلاة وجب عليه ان يرجع ويأتي به ما لم يصل الى موضعه من الركعة التي تليها - 00:29:26

فاذا وصل الى موضعه من الركعة التي تليها لغت الركعة المتروك منها وقامت الركعة الثانية او التي تليها مقامها مثال ذلك انسان مثلا يصلي كبر وقرأ الفاتحة ثم هوى الى السجود - 00:29:42

لما رفع من السجدة الاولى ذكر انه لم يركع فيجب عليه ان يقوم ويركع ثم يرفع ثم يسجد سجدتين وهكذا ايضا لو ذكر ذلك في رفعه من السجود الثاني اما اذا وصل الى موضعه من الركعة الثانية - 00:30:06

فان الركعة التي ترك منها هذا الركن تكون لاغية وتقوم هذه الركعة الثانية مقامها ففي المثال السابق هذا الرجل الذي كبر وقرأ الفاتحة ام هوى الى السجود سجد سجدتين ثم قام الى الركعة الثانية. لما اراد ان يركع - 00:30:29

الركعة الركوع من الركعة الثانية ذكر انه لم يركع الركوع من الركعة الاولى فهنا لا نقول ارجع وائت بما تركت لاننا لو طلبنا منه ان يرجع لاتى بركعة كاملة ونقول الاولى هذه لاغية. وهذه الثانية - 00:30:52

تقوم مقامها اه ثم قال عليه الصلاة والسلام فكبر ثم اقرأ ما تيسر معك من القرآن ثم اقرأ ثم الدالة التراخي لان بين التكبير وبين القراءة بينهما شيء وهو كذلك وهو الاستفتاح - 00:31:12

ولهذا في الصحيحين من حديث ابي هريرة رضي الله عنه انه قال للنبي صلى الله عليه وسلم بابي انت وامي يا رسول الله ارأيت سكوتك بين التكبير والقراءة ما تقول. قال اقول اللهم باعد بيني وبين خطاياي الحديث - 00:31:38

وقوله ارأيت سكوتك المراد بالسكوت هنا عدم الجهر وليس المراد عدم النطق فالسنة بعد ان يكبر تكبيرة الاحرام ان يأتي بدعاء الاستفتاح وكل دعاء جاءت به السنة وثبتت به السنة فانه يصح ان يستفتح به - 00:31:57

بل الافضل الافضل ان تنوع ادعية الاستفتاح وان لا تقتصر على دعاء واحد فتارة تستفتح بهذا الدعاء وتارة تستفتح بهذا الدعاء وتارة بهذا الدعاء. حتى تفعل السنة على جميع وجوهها الواردة - 00:32:25

تتأسى بالنبي صلى الله عليه وسلم في جميع في جميع افعاله واقواله قال ثم ثم اقرأ ما تيسر معك من القرآن اي بعد ان يستفتح

يستعيذ بالله عز وجل من الشيطان الرجيم - 00:32:49
ثم يقرأ ما تيسر معه من القرآن وقوله هنا صلى الله عليه وسلم ثم اقرأ اقرأ لفظ مشترك بين الواجب والمستحب فهو لفظ مشترك بين القراءة الواجبة والقراءة المستحبة الواجب والفاتحة - 00:33:08
لقول النبي صلى الله عليه وسلم لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب وقال كل صلاة لا يقرأ فيها بفاتحة الكتاب فهي خداج الفاتحة ركن من اركان الصلاة واما ما سوى الفاتحة - 00:33:34
فهو سنة. السنة ان يقرأ في صلاة الفجر بعد الفاتحة سورة وكذلك في صلاة الظهر في الركعتين الاوليين. وكذلك العصر والمغرب والعشاء لكن لو فرض انه اقتصر على الفاتحة فقط - 00:33:54
وصلاته صحيحة وقد جاءت السنة عن الرسول صلى الله عليه وسلم في غالب احواله في غالب احواله انه كان يقرأ من المفصل كان يقرأ في غالب احواله في صلاته من المفصل - 00:34:16
والمفصل من سورة الحجرات وقيل من قاف الى اخر القرآن له طوال وقصار واوساط فطواله من سورة قاف او الحجرات الى سورة النبأ عما يتساءلون هذا الطوال واوصاده من سورة النبأ الى الضحى - 00:34:36
وقصاره من الضحى الى اخر القرآن كان من هدي النبي صلى الله عليه وسلم انه يقرأ في الفجر من طواله وفي المغرب من قصاره وفي الباقي من اوساطه فيقرأ في الفجر من طواله. يعني يقرأ قاف - 00:35:05
القمر الرحمن الملك القلم الى غيرها ويقرأ في المغرب من قصاره يعني من الضحى الى اخر القرآن ويقرأ في الباقي وهي الظهر والعصر والعشاء من اوساطه يعني من سورة النبأ الى سورة الضحى. هذا هو الغالب - 00:35:26
قال العلماء رحمهم الله وفي كون الانسان او الامام يحرص على القراءة من المفصل فيها فائدتان فائدة تعود للامام وفائدة تعود للمأموم اما الفائدة التي تعود للامام فهي انه اذا ارتج عليه - 00:35:48
يعني اخطأ او نسي في الصلاة اية يجد من يفتح عليه. لان الغالب ان في المأمومين من يحفظ هذه السور والفائدة الثانية فائدة للمأموم وهي ان تكرار هذه السور سبب لحفظها - 00:36:11
وكم من اشخاص كانوا اميين لا يقرأون ولا يكتبون من كبار السن حفظوا المفصل او كثيرا منه بسبب تكرار الامام لقراءة هذه السور اذا يقرأ ولهذا قال ثم اقرأ ما تيسر معك من القرآن - 00:36:30
وسبق ان الفاتحة ركن من اركانها. ولكن لو فرض ان الشخص لا يحسن الفاتحة وهذه تحصل من يدخل الى الاسلام حديثا اي حديث عهد باسلام يسلم وهو لا يحسن الفاتحة - 00:36:54
قال العلماء الفاتحة بقراءتها ست مراتب المرتبة الاولى ان يقرأ الفاتحة اذا كان يحسنها فان كان لا يحسنها لكن يحسن اية منها كما لو كان يحسن مثلا اهدنا الصراط المستقيم - 00:37:14
ونقول كرر كرر هذه الاية بقدر ايات الفاتحة سبع مرات فان كان لا يحسن شيئا من الفاتحة ولكن يحسن سورة من يعني اية من القرآن يحسن مثلا قل هو الله احد الله الصمد لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا احد - 00:37:35
نقول كرره بقدر الفاتحة فان كان لا يحسن شيئا من القرآن مطلقا فانه يأتي بالذكر الوارد كما في حديث ابن ابي اوفى سبحان الله والحمدلله ولا اله الا الله والله اكبر ولا حول ولا قوة الا بالله - 00:37:56
يقول هذا الذكر بدلا عن الفاتحة اذا عجز عنها او عن بعضها او عن شيء من القرآن فيأتي بهذا الذكر سبحان الله والحمدلله ولا اله الا الله والله اكبر ولا حول ولا قوة الا بالله - 00:38:19
فان كان لا يحسن هذا الذكر فانه يذكر الله تعالى باي ذكر فلو قال سبحان الله سبحان الله الحمدلله لا اله الا الله يذكر الله باي ذكر بقدر الفاتحة فان كان لا يحسن شيئا - 00:38:38
وهي المرتبة السادسة وقف بقدر الفاتحة ولا يسقط عنه القيام. يعني لا يقول كبر واركع لان القيام ركن مقصود بذاته ركن مقصود بذاته فيجب عليه ان يقوم بقدر الفاتحة ثم قال صلى الله عليه وسلم ثم اركع حتى تطمئن راكعا - 00:38:54

الركوع هو الانحناء تعظيما لله عز وجل الانحناء تعظيما لله تعالى والركوع اجتمع فيه ثلاثة انواع من انواع التعظيم تعظيم قلبي وتعظيم قولي وتعظيم فعلي الركوع اجتمع فيه ثلاثة انواع من انواع التعظيم - 00:39:23

تعظيم قلبي وهذا يشترك معه بقية اركان الصلاة فانت حينما تركع تعظم الله بقلبك تعظيم قولي لانك تقول في الركوع سبحان ربي العظيم وتعظيم فعلي انك تنحني تنحني تعظيما لله عز وجل - 00:39:54

هذا هو الركوع وهو ركن من اركان الصلاة. بقول الله تعالى واركعوا مع الراكعين. ولقول النبي صلى الله عليه وسلم هنا ثم اركع حتى تطمئن راكعا وحد الركوع المجزئ ان تمس يداه ركبتيه اذا كان وسطا في الخلقة - 00:40:16

فاذا انحنى بحيث ان يديه تمس ركبتيه هذا هو الركوع المجزي وقال بعض العلماء حد الركوع ان يكون الى الركوع التام اقرب منه الى القيام التام فمتى كان هيئته يا هيئة الراكع - 00:40:40

فان ذلك مجزئ لكن الظابط فيما تقدم هو ان تمس يداه ركبتيه اذا كان وسطا في الخلقة فان كان الانسان قد تقوس ظهره لكبير السن الاحدب قالوا يجدد النية فقط - 00:41:04

يعني لو كان الانسان احدب هيئته وهو قائم كهيئته وهو راكع فحينئذ اذا اراد ان يركع يجدد النية يعني ينوي انه ركع قال حتى تطمئن راكعا وهذا ركن من اركان الصلاة وهو الطمأنينة - 00:41:25

وقدر الطمأنينة الواجبة اقل قدر للطمأنينة الواجبة هو ان يأتي بقدر الذكر الواجب يعني من ركع وقال سبحان ربي العظيم وقد اتى الطمأنينة المجزئة اذا اقل طمأنينة هي قول القدر الواجب من الطمأنينة ان يأتي بقدر الذكر الواجب - 00:41:46

فمتى اتى بقدر الذكر الواجب وقد اتى بالواجب من الطمأنينة قال ثم ارفع حتى تعتدل قائما ثم ارفع منه وعلم منه انه لابد من الرفع فلو ان انسانا ركع وفي اثناء ركوعه هوى الى السجود مباشرة لم يقم - 00:42:14

فانه لا يصح لابد من القيام ولهذا قال ثم ارفع حتى تعتدل قائما قال ثم اسجد والسجود هو الغرور على الاعضاء السبعة قال النبي صلى الله عليه وسلم امرت ان اسجد على سبعة اعظم - 00:42:38

على الجبهة واشار الى انفه وعلى اليدين واطراف القدمين فلا بد ان يضع هذه الاعضاء السبعة على الارض ويمكنها من الارض فان لم يسجد على شيء من اعضائه السبعة او ترك بعضها لغير عذر فان الصلاة لا تصح - 00:43:01

لانه ترك واجبا من واجباتها ولكن ما ما حكم الصلاة على حائل هل يجوز للانسان ان يصلي على حائل او يجب ان تباشر اعضاؤه الارض مباشرة الجواب الصلاة على حائل - 00:43:29

تنقسم الى ثلاثة اقسام القسم الاول ان يكون الحائل من اعضاء السجود كما لو اراد ان يسجد وضع يده هكذا وسجد لو وضع يديه تحت ركبتيه وسجد فلا تصح الصلاة في هذه الحال - 00:43:55

والحال الثاني ان يكون الحائل متصلا بالمصلي من غير اعضاء سجوده متصلا من غير اعضاء سجوده فهذا ايضا لا بأس به للحاجة كما لو اراد ان يسجد يبسط مثلا غترته او الشماغ ويسجد عليه - 00:44:15

فاذا دعت الحاجة الى ان الانسان مثلا يسجد على جزء من ثوبه او جزء من غترته او عمامته فلا حرج كما في حديث انس رضي الله عنه انه قال كنا نصلي مع النبي صلى الله عليه وسلم فاذا لم يستطع احدنا ان يمكن جبهته - 00:44:39

من الارض وسط رداءه فسجد عليه القسم الثالث ان يكون الحائل منفصلا عن المصلي السجاد والخمرة ونحوها فهذا جائز ولكن قال العلماء يكره ان يخص جبهته بما يسجد عليه ان يخص جبهته بما يسند عليه لان لا يكون متشبها باهل البدع - 00:44:58

قال ثم اسجد حتى تطمئن ساجدا ثم ارفع حتى تطمئن جالسا. وهذا الجلوس بين السجدتين ثم اسجد حتى تطمئن ساجدا. ثم افعل ذلك في صلاتك فبين له النبي صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث - 00:45:28

اما اركان وواجبات الصلاة كما ذكر في هذا الحديث فهو واجب اما ركن واما واجب وما لم يذكر لا يدل على عدم وجوبه ولهذا بعض العلماء رحمهم الله اخذ من هذا الحديث - 00:45:53

وقال ما ذكر فيه واجب. ما ذكر في هذا الحديث فهو واجب وما لم يذكر فيه فليس بواجب اما المقدمة الاولى وهي ان ما ذكر في

هذا الحديث فهو واجب فهذا صحيح ومسلم - 00:46:15
واما المقدمة الثانية وهي ما لم يذكر فيه فليس بواجب فهذا فيه نظر من وجهين الوجه الاول ان الرسول صلى الله عليه وسلم انما علم هذا الرجل ما اخل به وهو الطمأنينة - 00:46:32
لانه صلى صلاة لا يطمئن فيها علمه الوجه الثاني ان النصوص الشرعية دلت على ان هناك واجبات سوى ذلك ولهذا في حديث ابن مسعود كنا نقول قبل ان يفرض علينا التشهد - 00:46:51
مع ان التشهد لم يذكر في هذا الحديث لكن نقول ما ذكر في هذا الحديث فهو واجب وما لم يذكر لا يدل عدم ذكره على عدم وجوبه. لان عدم الذكر ليس ذكرا للعدم. قال ثم افعل ذلك في صلاتك - 00:47:09
يعني يفعل ما تقدم من الركوع والرفع والطمأنينة في الركعات في جميع الصلاة في الركعة الثانية وفي الركعة وفي الركعة الرابعة والسنة كما تقدم القراءة ان يقرأ بعد الفاتحة اما الركوع فالسنة كما سبق ايضا ان يقول في ركوعه سبحان ربي العظيم - 00:47:29
ويقول سبحانك اللهم ربنا وبحمدك اللهم اغفر لي. سبوح قدوس رب الملائكة والروم. ان تيسر له ففي حديثه عائشة رضي الله عنها قالت لما انزل الله تعالى اذا جاء نصر الله والفتح - 00:47:58
ورأيت الناس يدخلون في دين الله افواجا فسبح بحمد ربك واستغفره انه كان توابا قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يكثر ان يقول في ركوعه وسجوده سبحانك اللهم ربنا وبحمدك اللهم اغفر لي يتأول القرآن - 00:48:17
ما معنى يتأول القرآن؟ الجواب يتأول القرآن ان يمتثلوا القرآن. يمتثل امره التأويل هنا التأويل هنا بمعنى امتثال الامر فعلا للمأمور وتركا للمحظور اذا كان نهيا سمعنا قولها رضي الله عنها يتأول - 00:48:42
القرآن معناه ماذا؟ اي يمتثل امر القرآن لان التأويل يعني الفائدة التأويل لفظ التعويل ورد في اللغة العربية وفي النصوص الشرعية على وجوه ثلاثة الوجه الاول التأويل بمعنى التفسير التأويل بمعنى التفسير - 00:49:05
ومنه قول يوسف عليه الصلاة والسلام ومنه قول الله عز وجل نبئنا بتأويلهم وقول هذا تأويل رؤياي من قبل. اي تفسيرها ومنه دعاء النبي صلى الله عليه وسلم لابن عباس اللهم فقهه في الدين وعلمه التأويل - 00:49:32
ومنه قول ابن جرير الطبري التأويل في قوله تعالى كذا اي التفسير هذا المعنى الاول من معاني وهو التفسير المعنى الثاني من معاني التأويل بيان عاقبة الشيء ومآله بيان عاقبة الشيء ومآله - 00:49:52
فان كان خبرا فتأويله وقوعه وان كان امرا فتأويلهم امتثاله بيان بيان عاقبة الشيء ومآله هذا التأويل فان كان خبرا وتأويله وقوعه كقوله عز وجل هل ينظرون الا تأويلا يوم يأتي تأويله يقول الذين نسوه من قبل يعني ما ينتظر - 00:50:15
هؤلاء المكذبون الا وقوع حقيقة ما اخبر الله تعالى به وان كان امرا فتأويله امتثاله كما في حديث عائشة يتأول القرآن ان يمتثل وتقول مثلا فلان لا يتعامل بالربا يتأول قول الله عز وجل واحل الله البيع وحرم الربا - 00:50:42
معنى يتأول اين؟ يمتثل يمتثل المعنى الثالث او الوجه الثالث من وجوه التأويل التأويل بمعنى المعنى الثالث التأويل بمعنى صرف اللفظ عن ظاهره تأويل صرف اللفظ عن ظاهره فان دل عليه دليل صحيح فهو تأويل - 00:51:06
صحيح ومقبول وان لم يدل عليه دليل فهو تحريف اذا المعنى الثاني الثالث من معاني التأويل صرف اللفظ عن ظاهره فان دل عليه دليل فهو مقبول وصحيح وان لم يدل عليه دليل فهو فاسد ومردود - 00:51:33
مثال ما دل عليه الدليل قال الله تعالى فاذا قرأت القرآن فاستعذ بالله من الشيطان الرجيم اذا قرأت هل المراد اذا فرغت من قراءة القرآن؟ لا اذن نحن نقول اذا قرأت اي اردت ان تقرأ هذا تأويل - 00:51:55
هذا تأويل لكن دل عليه الدليل وهو فعل الرسول صلى الله عليه وسلم ايضا قال الله تعالى متى امر الله فلا تستعجلوا اتى فعل ماضي ولكن نقول اتى امر الله اي سيأتي امر الله - 00:52:19
بدليل قوله فلا تستعجلوا لان الماضي لا يستعجل وانما الذي يستعجل هو المستقبل فهذا التأويل ايضا دل عليه الدليل سيكون مقبولا اما اذا لم يدل عليه الدليل فهو فاسد مردود - 00:52:36

فتأويل بعض البدع قول الله عز وجل الرحمن على العرش استوى استوى اي استولى وجاء ربك اي جاء امره جاء ملكه ينزل ربنا الى السماء الدنيا اي ينزل امره ينزل ملكه - 00:52:58

هذا ليس عليه دليل لان كل فعل اضافه الله تعالى الى نفسه فالاصل انه قائم به سبحانه وتعالى اذن مثل هذا التأويل يكون فاسدا يكون فاسدا مردودا الحاصل ان الركوع والسجود السنة ان يقول ان يقول فيهما بعد التسبيح سبحان - 00:53:19

سبحانك اللهم ربنا وبحمدك. اللهم اغفر لي. وان زاد سبوح قدوس رب الملائكة والروح. فهذا هذا حسن من اجمع الكتب لمن اراد ان يتوسع في صفة صلاة النبي صلى الله عليه وسلم من حيث الجمع - 00:53:45

ما كتبه ابن القيم رحمه الله في الهدي زاد الميعاد في خير هدي العباد جمع رحمه الله الاحاديث فيما يتعلق بصفة صلاة النبي صلى الله عليه وسلم. ومن ذلك ايضا الشيخ محمد ناصر الدين الالباني. وسمعة الشيخ ابن باز والشيخ عثيمين كلهم لهم رسائل - 00:54:08

فيما يتعلق صفة الصلاة فيحسن المؤمن ان يقرأ مثل هذه الكتب حتى يتفقه في دين الله ليعبد الله تعالى على بصيرة من امره اسأل الله تعالى ان يرزقنا جميعا الاخلاص في القول والعمل. وان يعلمنا ما ينفعنا وان ينفعنا بما علمنا - 00:54:30

وعن يزيدنا علما وهدى وسدادا وتوفيقا. وان يصلح قلوبنا واعمالنا وان يوفقنا لكل خير وان وان يجنبنا اسباب الشر والرضا والهلاك كما اسأله ان يوفق ولاة امورنا لما يحب ويرضى. وان يعينهم على اداء الامانة. ويصلح لهم البطانة - 00:54:57

كما اسأله سبحانه وتعالى ان يغفر لنا ولوالدينا ولوالديهم ولجميع المسلمين الاحياء منهم والميتين. انه جواد كريم بر رحيم صلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى اله واصحابه واتباعه باحسان الى يوم الدين - 00:55:22